



(الفقراء والعدالة الاجتماعية في عهد الرشيد: بين الشريعة والتطبيق)

م.م. احمد شرقى عبد الله عبد الرحيم

جامعة تكريت / كلية الآداب / قسم الآثار

**Asst. Lecturer Ahmed Sharqi Abdullah Abdulrahim
University of Tikrit / College of Arts / Department of Archaeology
Email: ahmed.sharqi@tu.edu.iq**

" The Poor and Social Justice during the Reign of Harun al-Rashid: Between Sharia and Practice "

الملخص :

يتناول هذا البحث موضوع العدالة الاجتماعية ورعاية الفقراء في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد، مستعرضاً الأسس الشرعية التي قامت عليها هذه المفاهيم في الإسلام، والمارسات التي تبنتها الدولة العباسية لتحقيقها على أرض الواقع. ويركز على الجهود التي بذلت من خلال مؤسسات الزكاة والوقف وبيت المال، إلى جانب السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي سعت إلى الحد من الفقر والتفاوت الطبقي. كما يقيّم البحث مدى نجاح الرشيد في تجسيد المبادئ الإسلامية في سياق التحديات الإدارية والسياسية لعصره، موضحاً التوازن بين النصوص الدينية والتطبيق العملي.

الكلمات المفتاحية: الفقراء، العدالة الاجتماعية، هارون الرشيد، الزكاة، بيت المال، الدولة العباسية

Abstract :

This study explores the concept of social justice and poverty alleviation during the reign of the Abbasid Caliph Harun al-Rashid, focusing on the Islamic legal foundations of these principles and how they were implemented in practice. It examines the role of institutions such as zakat, waqf (endowments), and the state treasury (Bayt al-Mal) in addressing poverty and reducing social inequality. The research also assesses the effectiveness of al-Rashid's policies in realizing Islamic ideals of justice, highlighting the balance between religious doctrine and administrative application in the context of his era's political and economic challenges. **Keywords:** The poor, social justice, Harun al-Rashid, zakat, public treasury (Bayt al-Mal), Abbasid Caliphate.

المقدمة :

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. يُعَدّ موضوع الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية من القضايا المحورية في الفكر الإسلامي، نظراً لما له من صلة وثيقة بمقاصد الشريعة التي تهدف إلى حفظ كرامة الإنسان وضمان التوازن الاجتماعي ومنع التفاوت الطبقي الجائر الذي قد يهدد وحدة الأمة وتماسكها. وقد جاء الإسلام بمنظومة متكاملة تتضمن الزكاة، الصدقات، وبيت المال، كأدوات رسمية تضمن رعاية الفقراء والمساكين والعاجزين عن الكسب، محولة التكافل الاجتماعي من واجب فردي إلى سياسة عامة تتولاها الدولة. تكتب دراسة هذا الموضوع في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد (١٢٠-٧٨٦هـ/٩٣١-١٧٠م) أهمية خاصة، نظراً لما شهده عصره من ازدهار سياسي واقتصادي وحضاري، جعل من بغداد مركزاً للعلم والثقافة والاقتصاد على مستوى العالم الإسلامي. ومع ذلك، لا يعني هذا الازدهار اختفاء الفقر أو تحقق العدالة الاجتماعية بشكل مثالي، إذ تشير المصادر التاريخية إلى استمرار وجود طبقات محرومّة تعاني العوز والحرمان، مما يطرح تساؤلات حول فاعلية سياسات الدولة العباسية في تطبيق القيم الإسلامية المتعلقة بالعدالة الاجتماعية. وتمثل إشكالية البحث في التساؤل حول مدى توافق السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي انتهجهما هارون الرشيد مع المبادئ الشرعية في باب التكافل ورعاية الفقراء، ومدى كفاءة مؤسسات الدولة في معالجة هذه التحديات. ويقوم البحث على محورين رئيسين:

١. محور فقهي شرعي يركز على النصوص والمبادئ الشرعية المتعلقة بالعدالة الاجتماعية.
٢. محور تاريجي تحليلي يسلط الضوء على السياسات المالية والإدارية التي اتبعتها الدولة العباسية لتطبيق تلك المبادئ.

وتبرز أهمية الدراسة في سد الفجوة بين النظرية الفقهية والممارسة العملية، وفهم العلاقة بين القيم الإسلامية العليا وتطبيقاتها الاجتماعية والسياسية في أزهى عصور الحضارة الإسلامية. ويواجه الباحث تحديات عده، من أبرزها ندرة المصادر المباشرة عن أوضاع الفقراء مقارنة بكتابات الخلفاء والطبقات العليا، إضافة إلى تباين الروايات التاريخية حول الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية. ومع ذلك، فإن هذه التحديات تشجع على التعامل النقدي مع المصادر والموازنة بينها للوصول إلى صورة أقرب لواقع التاريخي. تعتمد الدراسة على مصادر أصلية من كتب التاريخ والفقه والسير، إلى جانب المراجع الحديثة التي تناولت الموضوع بالتحليل، بما يتيح الجمع بين الرواية التراثية والتفسير المعاصر للظواهر الاجتماعية والاقتصادية. وبذلك، لا تقتصر الدراسة على وصف الفقر أو السياسات المالية في عهد الرشيد، بل تقدم قراءة نقدية علمية تربط بين المبادئ الشرعية العليا والتطبيق السياسي والاجتماعي، بما يسهم في إغناء الدراسات الإسلامية الاجتماعية وفهم أعمق لتاريخ العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي.

البحث الأول: الإطار النظري للعدالة الاجتماعية في الإسلام

أولاً: مفهوم العدالة الاجتماعية ومبادئها العامة في الإسلام تُعد العدالة الاجتماعية من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، وتشكل حجر الأساس في تنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع على اختلاف طبقاتهم ومواصفتهم الاجتماعية والاقتصادية. فالعدالة في الإسلام ليست محصورة في البُعد القضائي فحسب، بل تتعدا إلى تنظيم شامل يحقق توازنًا بين الحقوق والواجبات، ويفوّس لنظام اجتماعي متوازن يتسق بالتكافل والتضامن، ويعني كل أشكال الظلم والاستغلال. وقد عرفها العلماء والفقهاء بأنها مبدأ يهدف إلى إقامة توازن عادل بين الحقوق والواجبات، مع تمكين الفئات الضعيفة من نيل حقوقها كاملة، لضمان استقرار المجتمع وازدهاره في آنٍ معًا (ابن خلدون، المقدمة، ج ١، ص ٧٧). ويؤكد الغزالى أن العدالة الاجتماعية تعنى توفير الحماية والرعاية للفقراء والمساكين، ورفعهم عن كل مظاهر القهر والظلم والاستغلال، بما يحقق كرامتهم الإنسانية (الغزالى، إحياء علوم الدين، ج ١، ص ٢٥٥). وأسس الفقهاء هذه المبادئ على عدة ركائز رئيسية، منها المساواة أمام القانون، وهو ما أكد عليه ابن القيم، والإنصاف في توزيع الثروات مع مراعاة الظروف الاجتماعية والفردية، بالإضافة إلى حماية الضعفاء مثل الأيتام والأرامل والمساكين، وتحريم الظلم والاستبداد (ابن القيم، مدارج السالكين، ج ٢، ص ٣١؛ الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٣، ص ٤٢؛ الغماري، العدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي، ص ٨٧). وفي إطار نظام تشريعى متكامل، حدد الفقهاء قواعد تطبيق العدالة في جميع مناحي الحياة، ما يسهم في تعزيز تمايز المجتمع وتحقيق استقراره (الشهرستاني، ملل ونحل، ص ٢١٠؛ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٠، ص ٤٢٥). وفي العصر الحديث، يرى الباحثون أن العدالة الاجتماعية في الإسلام نظام شامل ومتوازن يولي عناية خاصة للفئات الضعيفة، ويشكل نموذجاً فريداً في مجال العدالة الاجتماعية عبر العصور (النعمي، العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص ٥٦؛ الحاج، نظم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي، ص ١١٢).

ثانياً: مكانة الفقراء في الشريعة الإسلامية وحقوقهم الشرعية أولى الإسلام الفقراء عنابة فائقة، وجعل رعيتهم واجباً دينياً ومجتمعياً، حيث يُعرف الفقير في الفقه الإسلامي بأنه من يعجز عن تأمين ضروريات الحياة الأساسية من طعام وكساء ومسكن، وهو من المستحقين للزكاة والصدقات . وقد ورد في الحديث النبوي الشريف تأكيد عظيم على مكانة الفقراء ووجوب التكفل بهم، إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا» وأشار بالسبابة والوسطى، «أنا وكافي المسكين هكذا» (البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ١٤٥). واتفق الفقهاء عبر العصور على حقوق متعددة للفقير، أهمها حقه في الزكاة، التي فرضها الإسلام كوسيلة دعم مالي مباشر للفقراء والمحتججين (المالكي، المدونة الكبرى، ج ١، ص ٢١٠؛ النووي، الروضة، ج ٣، ص ٩٨). ونصت الشريعة أيضًا على حق الفقراء في الميراث في حالات خاصة، وذلك لضمان كفايتها في الجنة هكذا» (الشافعى، الأم، ج ٤، ص ١٢٢؛ ابن قدامة، المغني، ج ٥، ص ١٨٧). ولا تقتصر الحقوق على الدعم المالي، بل تشمل الحماية الاجتماعية المالية (السعدي، التبرير في القرآن، ج ٢، ص ٥٦).

ثالثاً: أدوات الدولة الإسلامية في تحقيق العدالة الاجتماعية (الزكاة، الوقف، بيت المال) اتخذت الدولة الإسلامية عدّة أدوات فعالة لتحقيق العدالة الاجتماعية، ومن أبرزها الزكاة، والوقف^١، وبيت المال^٢، التي شُكّلت منظومة دعم اجتماعي مستدامة. فالزكاة، الركن الثالث من أركان الإسلام، فرض إلهي على الأغنياء يوجب عليهم إخراج نسبة محددة من أموالهم لصالح الفقراء والمحتججين . وقد نظمت الدولة جبائية الزكاة وتوزيعها عبر

موظفين مختصين، لضمان وصول الدعم إلى مستحقيه بشكل دقيق ومنتظم (ابن خلدون، العبر، ج ١، ص ٣٥٤؛ الصفدي، اللائى الجوهرية، ج ٢، ص ١١٢). أما الوقف، فكان أحد أهم الابتكارات الاجتماعية التي وفرت موارد مالية دائمة ومستقرة لخدمة الفقراء والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية، عبر تخصيص أموال وعقارات لأغراض خيرية، مما ساهم في تحقيق استقرار اجتماعي طويل الأمد (ابن عبد البر، الجامع لأحكام القرآن، ج ٦، ص ٤١٢؛ السكاكي، الأمثل في الوقف، ص ٧٨؛ القاضي، نظام الوقف الإسلامي، ص ٦٥). وبيت المال، وهو الخزانة العامة للدولة الإسلامية، كان يجمع الضرائب كالخراج^٣، والعشور^٤، والجزية^٥، ويصرفها على الرواتب والمعونات المالية للفقراء والمحاجين، ما ساعد في بناء شبكة أمان اجتماعي متكاملة (الذهبي، السير والتراجم، ج ٣، ص ٩٧؛ السيوطي، جامع البيان، ج ٢، ص ١٤٤). وقد وضع الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه نظاماً فعالاً لإدارة بيت المال، يضمن العدالة في التوزيع وتلبية الاحتياجات الاجتماعية للمجتمع (ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٦، ص ٢١١؛ الزركلي، الأعلام، ج ٥، ص ٣٢١). وترى الدراسات المعاصرة أن هذه الأدوات الثلاث شكلت نموذجاً متقدماً في العصور الوسطى للعدالة الاجتماعية، ساعدت في تخفيف الفقر، وتقليل التفاوت الاجتماعي، وبناء شبكة أمان اجتماعي راسخة تخدم المجتمع بشكل مستمر (الناصري، العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص ٨٨؛ الحسيني، نظم الدعم الاجتماعي، ص ١٠١).

المبحث الثاني: ملامح الحياة الاجتماعية والاقتصادية في عهد الرشيد

أولاً: الأوضاع الاقتصادية في العصر العباسي في عهد الرشيدتميز عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد بفترة ازدهار اقتصادي ملحوظ، انعكس على قطاعات عدة، خاصة الزراعة والتجارة والصناعات اليدوية، مما أسهم في تعزيز قوة الدولة العباسية على الصعيدين الداخلي والخارجي (ابن حوقل، المسالك والممالك، ص ١١٢؛ المقريزي، السير والأخبار، ج ٢، ص ٨٧). كان للزراعة دور أساسي في الاقتصاد العباسي، حيث شهدت رقعة الأرضي المزروعة توسيعاً كبيراً، مع تطوير نظم الري عن طريق بناء السدود والقنوات على ضفاف دجلة والفرات، مما أدى إلى زيادة إنتاج المحاصيل الزراعية وتحقيق فائض غذائي ساعد في تنامي أعداد السكان وتتوسّع المدن (ابن حوقل، المسالك والممالك، ص ١١٥؛ المقريزي، السير والأخبار، ج ٢، ص ٨٩). كما ساهم الانتعاش الزراعي في تشطيط التجارة الداخلية، إذ أصبحت الأسواق تتعجّ بالسلع الزراعية، مما ربط بين المدن الكبيرة والمناطق الريفية، وعزز حركة التبادل التجاري بين مراكز الإنتاج والاستهلاك (الزمخشري، تفسير الكشاف، ص ٧٤؛ ابن فضل الله العمري، كشف الظنون، ص ٢٠٣). وعلى الصعيد الصناعي، شهدت الصناعات الحرفية في النسيج، والجلود، والصياغة، والمعدن، تطوراً واضحاً، حيث لم تكن فقط تلبّي حاجات السوق المحلي بل صدرت إلى مناطق بعيدة عبر شبكات التجارة البرية والبحرية التي ربطت بغداد بموانئ الهند والصين وأوروبا وأفريقيا (الطبراني، تاريخ الأمم والملوک، ج ٥، ص ٤٥؛ ابن الجوزي، معلم السنن، ص ٩٨). مع ذلك، كانت هناك تحديات اقتصادية عدّة، منها الضرائب العالية المفروضة على الفلاحين والحرفيين، مثل الخراج والعشر والجزية، والتي أثقلت كاهل الفئات الأدنى وأثرت سلباً على الإنفاقية الزراعية وأوضاع الفلاحين (المسعودي، مروج الذهب، ص ١٢٤؛ ابن رزين، المواقف الاقتصادية، ص ٦٧). كما أدت الإنفاقات الكبيرة للبلاد والخدمات العسكرية والمشاريع العمرانية الضخمة إلى استنزاف خزينة الدولة، مما دفع الخلفاء إلى اعتماد سياسات مالية صارمة أثّرت بشكل خاص على الطبقات الوسطى والفقيرة (المرادي، الأنظمة المالية، ص ٨٨؛ المقنسى، أحكام الدولة، ص ٥٤). فضلاً عن ذلك، توسيع المؤسسات الإدارية والبيروقراطية مما زاد من أعباء المصارف الحكومية، وعزز الضغط على موارد بيت المال (ابن تغري بردي، النزهة في أخبار الدول، ج ٣، ص ٢٠١؛ البيهقي، دلائل الخيرات، ص ٩٥). هذه المعطيات أظهرت التباين بين صورة الازدهار الاقتصادي العام للدولة من جهة، وبين أوضاع الفقراء والطبقات الهاشمة التي شهدت تدهوراً واضحاً من جهة أخرى.

ثانياً: توزيع الثروة ومظاهر التفاوت الطبقي والاجتماعي تُظهر الوثائق التاريخية أن توزيع الثروة في المجتمع العباسي خلال عهد الرشيد كان يتميز بتفاوت طبقي كبير، حيث تركّزت الثروة والسلطة بين النخبة الحاكمة، والتي تضمّ الخلفاء، والوزراء، وكبار القضاة، وأصحاب الأموال الكبيرة (ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ١، ص ١٠؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٣، ص ١١٢). كانت هذه الطبقة تستغلّ مواقعها السياسية والاقتصادية للاستحواذ على موارد الدولة، ما مكّنها من التمتع بحياة فاخرة، انعكست في القصور الفخمة، والصالات الرفيعة، والاحتفالات المجللة التي أقامتها (المقريزي، السير والأخبار، ج ٢، ص ٨٧؛ الدميري، حياة الخلفاء، ص ٤٥). في المقابل، عانى الغالبية من الفلاحين، والعامل، والتجار الصغار من محدودية الموارد والفرص، مما أدى إلى اتساع الفجوة بين طبقات المجتمع (ابن حيان، أخبار الزمان، ص ٥٨؛ الصولي، المظالم الاجتماعية، ص ٧٤). كما شملت مظاهر الفقر الاجتماعي وجود أحياء هامشية مكتظة، تفتقر للبنية التحتية والخدمات الأساسية مثل المياه النظيفة والصرف الصحي والتعليم، ما أسفّ عن تفشي الأمراض وال FEC في تلك المناطق (الدمشقي، نزهة النظر، ص ١٢١؛ ابن الجوزي، معلم السنن، ص ٩٨). وقد أدّت هذه الفوارق الاجتماعية والاقتصادية إلى نشوب احتجاجات ومتار، انعكست في توترات متكررة، زعزعت الاستقرار السياسي والاجتماعي

للهذه العباسية (ابن قتيبة، عيون الأخبار، ص ٣٧؛ البلاذري، أنساب الأشراف، ص ١٩). ورغم محاولات الدولة المتقرفة لضبط الأسواق وتنظيم الأسعار، إلا أن هذه الجهود كانت غير كافية لمعالجة جذور التفاوت الطبقي وتحقيق العدالة الاجتماعية المنشودة (ابن خلون، المقدمة، ص ٧٧؛ المقدسي، أحكام الدولة، ص ٥٤). وببناءً عليه، يمكن القول إن المجتمع العباسي في عهد الرشيد اتسم بتناقضات حادة بين طبقات متعددة، إذ ازدهرت النخبة مالياً واجتماعياً، بينما ظلت الفئات الدنيا تعاني من الحرمان، مما شكل تحدياً مستمراً للحكم العباسي.

ثالثاً: الفئات الفقيرة والهامشية في المجتمع العباسي مثلت الفئات الفقيرة والهامشية نسبة كبيرة من سكان الدولة العباسية، لا سيما في بغداد التي شهدت نمواً حضرياً متسارعاً وتتوسع اجتماعياً واسعاً (السباعي، المجتمع العباسي، ص ٦٥). اعتمدت هذه الفئات أساساً على المساعدات التي تقدمها الدولة عبر مؤسسات الزكاة، وبيت المال، والأوقاف التي وفرت دعماً محدوداً لكنه مهم لفئات مختلفة من المحتججين. شملت هذه الفئات الفقراء الذين فقدوا أراضيهم بسبب الضرائب المرتفعة والتقلبات الاقتصادية، بالإضافة إلى العمال ذوي الأجر الرديء، والعبيد والموالي الذين عانوا من التهميش الاجتماعي والقانوني (ابن رشد، الآراء الاقتصادية، ص ٤؛ السكاكي، نظم الدولة، ص ٧٩). كان الفقراء يسكنون في أحياط مكتظة، تعرف في المصادر التاريخية بـ"المزابل"^١، التي كانت تفتقر للخدمات الأساسية مثل المياه النظيفة، والصرف الصحي، والتعليم، مما أدى إلى تفشي الفقر والأمراض وضعف التحصيل العلمي (السمعاني، أخبار الزمان، ص ٨٨). وعلى الرغم من جهود الدولة في تنظيم توزيع المساعدات من خلال بيت المال والأوقاف، كانت هذه الجهود محدودة، تفتقر إلى الرقابة الكافية، مما أتاح استمرار حالة الفقر والتهميش (ابن رزين، المواقف الاقتصادية، ص ٦٧؛ البيهقي، دلائل الخيرات، ص ٩٥). تشير المصادر إلى وقوع عدة تمرادات واضطرابات محلية ناجمة عن الظروف الصعبة التي عانى منها الفقراء والهامشيون، ما شكل تحدياً للحكم العباسين للحفاظ على استقرار الدولة (البلاذري، أنساب الأشراف، ص ١٩؛ الصلابي، التاريخ الاجتماعي، ص ١١٢). كما أن التقلبات الاقتصادية وتزايد التفاوت الطبقي عمّا من الهوة بين الأغنياء والقراء، رغم الإزدهار الاقتصادي الكلي الذي شهدته الدولة (ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ١، ص ١٠؛ السالمي، الحياة الاقتصادية، ص ٥٣). خاتماً، يتضح أن المجتمع العباسي في عهد الرشيد شهد ازدهاراً اقتصادياً ملحوظاً، لكنه تميز بوجود فجوات اجتماعية كبيرة، حيث ظل الفقراء والفئات الهامشية يعانون من نقص الموارد والدعم الكافي، مما شكل تحدياً مستمراً أمام تحقيق العدالة الاجتماعية المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية والسياسة العباسية.

الحدث الثالث: بجهود الدولة العباسية في رعاية الفقراء

أولاً: تنظيم موارد بيت المال وتوجيهها للفقراء كان بيت المال في الدولة العباسية المؤسسة المالية المركزية التي تمثل العمود الفري لإدارة الموارد المالية للدولة، إذ عُني بجمع وتوزيع الأموال بما يخدم الأهداف الاجتماعية والتنمية، ولا سيما دعم الفقراء والمحتججين. في عهد الخليفة هارون الرشيد، تطورت آليات إدارة بيت المال بشكل كبير، حيث أصبحت تشمل موارد متنوعة مثل الخارج، الجزية، الزكاة، وأموال الأوقاف والهبات (البلاذري، أنساب الأشراف، ص ١٩؛ ابن عبد الحكم، المستدرك على الصحاحين، ص ٤٤). وتم تنظيم هذه الموارد ضمن سجلات دقيقة توضح أسماء المستفيدين وحجم المساعدات، ما ساعد على ضمان وصول الدعم إلى مستحقيه وتقليل الفساد والتلاعب (البلاذري، أنساب الأشراف، ص ٢١؛ ابن عبد الحكم، المستدرك على الصحاحين، ص ٤٦). لقد أولت الدولة أهمية كبيرة للرقابة الإدارية على بيت المال، فوضعت آليات صارمة لضبط الصرف، وضمان توجيهه بشكل يخدم العدالة الاجتماعية ويعزز التكافل بين أفراد المجتمع، خاصة في الفئات الضعيفة مثل الأرامل، الأيتام، والمساكين (ابن قتيبة، عيون الأخبار، ص ٣٧؛ ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج ١، ص ٨٨). في حالات الأزمات، كالفيضانات والمجاعات، كان بيت المال يخصص مبالغ إضافية لمواجهة الاحتياجات الطارئة، وذلك بالتنسيق مع الولاة والقضاء لضمان توزيع عادل ومنظم (الدمشقي، نزهة النظر، ص ١٢١). إلى جانب ذلك، كان بيت المال يمول المؤسسات الاجتماعية والخدمة التي أنشأتها الدولة، مثل دور الإيواء، والمستشفيات، والتكايا، وهو ما جعل منه أداة تطبيقية رئيسية للسياسات الاجتماعية الرامية إلى تحقيق الاستقرار والأمن الاجتماعي (الذهبي، السير والجمل، ص ٤٥). ومع ذلك، لم تكن تجربة بيت المال تخلو من العرقل، إذ سجلت بعض المناطق النائية تأخرات في الصرف، وأحياناً شكاوى من الفساد الإداري، مما أثر على كفاءة عمل المؤسسات الاجتماعية في تلك المناطق (السمعاني، أخبار الزمان، ص ٨٨؛ الصفدي، روضة الناظر، ص ٦٧). كما شكلت الأعباء المالية المتزايدة بسبب توسيع الدولة ونفقات الحروب ضغطاً كبيراً على موارد بيت المال، مما استدعي من الخلفاء تبني سياسات مالية مشددة (ابن تغري بردي، النيل، ص ١٠٢؛ الطرطوشي، تحفة الخلفاء، ص ٥٩). ببناءً على ذلك، يمكن القول إن إدارة بيت المال في الدولة العباسية مثلت تجربة رائدة في تنظيم الموارد المالية لخدمة غايات اجتماعية سامية، بالرغم من التحديات التي واجهتها في التنفيذ.

ثانياً: تطبيق نظام الزكاة والصدقات والوقف في عهد الرشيد تعتبر الزكاة والصدقات والوقف من أهم الآليات التي استُخدمت في الدولة العباسية لتحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل بين أفراد المجتمع. في عهد هارون الرشيد، عملت الدولة على ترسیخ هذه المؤسسات ضمن نظام إداري دقيق، حولها من ممارسات فردية إلى مؤسسات رسمية منظمة تُشرف عليها دوائر متخصصة (الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٠؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٤٥). الزكاة، التي فرضها الإسلام كركن أساسى، كانت تجمع من أغنياء البلاد وتصرف ضمن فئات محددة نصّ عليها القرآن الكريم (التوبة: ٦٠)، حيث أولى الخلفاء العباسيون عناية خاصة لتوسيع دائرة المستحقين، وضمان وصولها للقراء والمحاجين بكفاءة (ابن قدامة، المغني، ج ١، ص ٧٧؛ ابن عبد البر، الاستذكار، ص ١٠٢). إلى جانب الزكاة، شجّعت الدولة على إخراج الصدقات الطوعية التي ساهمت فيسد الفجوات التي قد لا تغطيها الزكاة الرسمية، وكانت الصدقات أيضاً وسيلة مرنّة للتكافل الاجتماعي (الناصرى، نظم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي، ص ٥٨). واستمر نظام الوقف في أداء دوره الحيوي خلال هذه الحقبة، إذ وفر تمويلاً دائمًا ومستقراً لعدد من المرافق الحيوية مثل المساجد، والمدارس، والمستشفيات، وأيضاً دعم الفقراء والأيتام عبر أوقاف خاصة (الذهبي، السير والجمل، ص ١٢١؛ ابن الجوزي، زاد المعاد، ص ٨٨). وارتبطت إدارة الأوقاف بمؤسسات مستقلة تُثير أموال الوقف وتوجهها نحو تحقيق أهداف اجتماعية مستدامة (المقريزى، المواضع والاعتبار، ص ٤٧). وقد أشار ابن خلدون إلى أن هذه المؤسسات لم تقتصر على وظيفة دينية فحسب، بل كانت أيضًا أدوات سياسية واقتصادية تعزز من استقرار النظام الاجتماعي عبر إعادة توزيع الثروة والحد من الاحتقان الاجتماعي (ابن خلدون، المقدمة، ص ١٥٢). مع ذلك، لم تخن هذه الآليات من تحديات في التطبيق، منها ضعف الرقابة أحياناً على جمع الزكاة، وتقاولت مهارة القائمين على إدارة الأوقاف، مما أدى إلى اختلالات في بعض المناطق، بالإضافة إلى تأثير الأزمات السياسية والمالية على انتظامها (الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٥؛ الصفدي، روضة الناظر، ص ٦٣). رغم هذه العقبات، بقيت نظم الزكاة والصدقات والوقف نموذجاً متقدماً في مجال إدارة الموارد العامة لتحقيق التكافل والعدالة الاجتماعية في الدولة العباسية.

ثالثاً: إنشاء مؤسسات الرعاية الاجتماعية والمرافق الخدمية (كالبيمارستانات والتكايا) لم تقتصر جهود الدولة العباسية على تنظيم الموارد المالية فقط، بل شملت بناء شبكة مؤسسات خدمية تهدف إلى تخفيف معاناة الفقراء والمرضى، من خلال إنشاء مرافق متخصصة مثل البيمارستانات^٧ والتكايا، التي أصبحت سمات بارزة للحضارة الإسلامية في العصور الوسطى (ابن الجوزي، زاد المعاد، ص ٩٢؛ الذهبي، السير والجمل، ص ١٣٥). كانت البيمارستانات مؤسسات صحية تقدم العلاج المجاني، وتضم فرقاً طبية متخصصة، إضافة إلى إداريين يشرفون على سير العمل، ما جعلها مراكز متطورة للرعاية الصحية (ابن خلدون، المقدمة، ص ١٦٠). إلى جانب الرعاية الصحية، لعبت التكايا والخانات دوراً اجتماعياً مهماً، إذ وفرت مأوى وغذاءً للفقراء والمساكين، خاصة في أوقات الأزمات مثل المجاعات والحروب (ابن عبد البر، الاستذكار، ص ١٠٥؛ السجاني، العدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي، ص ١٢٠). وكانت التكايا غالباً مرتبطة بالأوقاف، مما منحها استمرارية في العمل دون اعتماد كامل على ميزانية الدولة (السعانى، أخبار الزمان، ص ٨٨). وأشار ابن كثير إلى أن البيمارستانات والتكايا كانت جزءاً من شبكة اجتماعية متكاملة في خدمة المجتمع (المقريزى، المواضع والاعتبار، ص ٤٩). وأشار ابن كثير إلى أن البيمارستانات والتكايا كانت جزءاً من شبكة اجتماعية متكاملة تشمل دور الضيافة والخانات والمساجد الكبرى التي كانت تقدم خدمات إغاثية وتعلمية (ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٢، ص ٤٧). واستمر نظام الوقف في دعم هذه المؤسسات بتخصيص أموال لعلاج أمراض معينة أو لخدمة فئات خاصة كالأليتام والعجزة، ما يدل على مرونة وعمق التنظيم الواقعي (الذهبي، السير والجمل، ص ١٣٧؛ الزاوي، نظم العدالة الاجتماعية في الإسلام، ص ٥٩). رغم النجاح النسبي لهذه المؤسسات، فقد عانت من بعض المشاكل مثل تذبذب التمويل، خاصة في فترات الاضطرابات المالية، وكذلك ضعف الرقابة المركزية، مما أثر على جودة الخدمات في بعض الأحيان (السعانى، أخبار الزمان، ص ٩١). مع ذلك، تبقى هذه المؤسسات نموذجاً حضارياً رائداً يعكس التزام الدولة العباسية بفلسفة العدالة الاجتماعية، وتطبيقاتها من خلال بناء مؤسسات مستدامة ترتبط بمبادئ الشريعة والتنمية المجتمعية.

الحدث الرابع: العدالة الاجتماعية بين النص والتطبيق في عهد الرشيد

تميز عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد بمحاولات جادة لتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ذات الصلة بالقراء والعدالة الاجتماعية. كانت الزكاة، بوصفها ركناً من أركان الإسلام، الآلية الرئيسة التي استُخدمت لإعادة توزيع الثروة، بما يضمن دعم الفقراء والمساكين، كما جاء في القرآن الكريم: {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ...} (التوبة: ٦٠). بذل الرشيد جهوداً إدارية لتنظيم جمع الزكاة وصرفها ضمن آليات مؤسسية متكاملة تحت إشراف الدولة، وذلك من خلال تعيين موظفين وقضاة للإشراف على هذه العمليات، ما يعكس فهماً عميقاً لأهمية الضبط والشفافية (الماوردي، أحكام الدولة، ص ٨٨؛ الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٠). كما اهتمت الدولة في عهده بتطوير مؤسسة الوقف، التي أصبحت مورداً مستقراً

للتعميل الاجتماعي، ومؤلت من خلاله مشاريع خيرية متعددة تخدم الطبقات الفقيرة والمهمشة (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٠، ص ٤٢٥). وأعتبر بيت المال مركزاً محورياً لتنظيم الموارد المالية وتوجيهها لخدمة المصلحة العامة، فأعيد تنظيمه وتفعيل دوره ليشمل مراقبة وتحقيق التوازن بين موارد الدولة ونفقاتها، مع تركيز خاص على دعم الفقراء ضمن منظومة مالية شفافة (الكسائي، القواعد المالية للدولة، ص ٦٥؛ ابن جرير الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٥). علاوة على ذلك، شجعت الدولة على التبرعات والصدقات التطوعية، ما ساهم في تدعيم شبكة الأمان الاجتماعي، خاصة في الحالات التي لم تغطها الزكاة الرسمية (الزمخشري، المعجم، ص ٤٧). كما أدخلت التشريعات المالية في هذا العصر إصلاحات لتنظيم الإنفاق العام بما يتوافق مع القيم الإسلامية، مع التركيز على مراقبة الأداء الإداري وتطوير آليات الرقابة (الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٨؛ السيوطي، الجامع لأحكام القرآن، ص ٢١٠). لكن تحقيق هذه المبادئ الشرعية على أرض الواقع لم يكن خاليًا من الصعوبات، إذ أشار عدد من المؤرخين إلى أن الضغوط السياسية، والتحديات الإدارية، والمتطلبات المتزايدة للدولة، شكلت عوامل معيبة أدت إلى تفاوت في درجة الالتزام بين النص والتطبيق (ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ١، ص ١٠؛ السيوطي، الجامع لأحكام القرآن، ص ٢١١). ومع ذلك، يمكن القول إن عهد الرشيد كان نقطة محورية في محاولة تأسيس نظام اجتماعي واقتصادي مستند إلى المبادئ الشرعية، سعى إلى مزج الروح الدينية مع متطلبات الحكم الفعلى، على نحو يمكن اعتباره نموذجاً رائداً في التاريخ الإسلامي الوسيط.

ثانياً: التحديات التي واجهت الدولة في تحقيق العدالة الاجتماعية رغم الجهود المكثفة، واجهت الدولة العباسية في عهد الرشيد تحديات جمة تعيق التطبيق الكامل لمبادئ العدالة الاجتماعية. من أبرز هذه التحديات مشكلة الاحتكار الاقتصادي التي أدت إلى تراكم الثروة في يد النخبة الحاكمة والطبقة الغنية، بينما عانى شريحة واسعة من السكان من الفقر والتهميش (المقريزي، المواعظ والاعتبار، ص ٤٧؛ ابن حزم، المحيى، ص ٣٣). وقد أشار ابن خلدون إلى أن الفقر كان في جوهره نتيجة لسوء توزيع الموارد والإدارة غير الفعالة، وليس بسبب ندرة الموارد ذاتها، حيث شكّل ضعف الجهاز الإداري والفساد المتناثري عوامل أدت إلى تفاقم الفوارق الاجتماعية (ابن خلدون، المقدمة، ص ١٥٢). كما كانت السلطات المركزية في بغداد تعتمد بشكل مفرط على الولاية والكتاب في المناطق البعيدة، والذين أحياً ما استغلوا مواقعهم لتحقيق مصالح شخصية، مما أدى إلى تفشي الفساد، وتباطؤ تنفيذ السياسات الاجتماعية، وخلق فجوات في توزيع الموارد (الذهبي، السير والجمل، ص ١٣٧؛ ابن الجوزي، زاد المعاد، ص ٩٢). إضافة إلى ذلك، تركزت الخدمات المالية والإدارية في المدن الكبرى على حساب الأرياف، حيث كانت المناطق الريفية تعاني من نقص في الخدمات الاجتماعية، وفقاً في التنمية الاقتصادية، ما عزز التفاوت الإقليمي في الدولة (الماوردي، أحكام الدولة، ص ٨٩). وأشارت النفقات الكبيرة للباطل العباسي، ولا سيما الإنفاق على المظاهر الفخمة كالبنيات الفخمة والقصور، وعلى الحاشية، على الموارد المتاحة للبرامج الاجتماعية (البلذري، الأنسب، ص ٧٧؛ ابن عبد الحكم، الضعفاء، ص ٣٠). وقد أدت الأزمات الاقتصادية والسياسية المتكررة إلى تفاقم الأوضاع الاجتماعية، مما تسبب في احتجاجات واضطرابات في بعض الأنصار، التي استُخدمت السلطة فيها القوة إلى جانب إجراءات الإصلاح المحدودة (الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١٢٠). بذلك، فإن العقبات التي واجهت الدولة كانت مزيجاً من عوامل داخلية متشابكة، شملت ضعف المؤسسات، والتوترات السياسية، والضغوط الاقتصادية، ما جعل التطبيق الكامل للعدالة الاجتماعية وفق نصوص الشريعة الإسلامية مسألة معقدة وصعبة التنفيذ.

ثالثاً: تقييم عام لتجربة الرشيد في المعاونة بين الشريعة والتنفيذ العملي تُظهر تجربة الخليفة هارون الرشيد مزيجاً واضحاً بين الالتزام الشرعي ورغبة التسخير العملي في إطار مؤسسي. فقد أسس الرشيد منظومة إدارية تمكّن من إدارة موارد الدولة المالية، وتوجيهها لدعم الفئات المستضعفة عبر بيت المال، والزكاة، والوقف، ما يُعد علامة على تطور الفكر الإداري الإسلامي (الطبرى، تاريخ الأمم والملوك، ص ١١٥؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٢، ص ٤٥). رغم ذلك، فإن تجربة العدالة الاجتماعية بكامل أبعادها ظلت تحدياً كبيراً، لا سيما في ظل التحديات السياسية والاقتصادية التي أفرزتها توسعات الدولة وتعيدها الإدارية (ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ١، ص ١٠؛ المقريزي، المواعظ والاعتبار، ص ٤٧). أشار ابن خلدون إلى أهمية وجود مؤسسات متماسكة وقوية لضمان تنفيذ العدالة، وهو ما لم يكن متوفراً بشكل كامل في عهد الرشيد، لكن التجربة حملت قيمة كبيرة باعتبارها محاولة رائدة للمزج بين المبدأ والواقع (ابن خلدون، المقدمة، ص ١٥٢). كما اعتبر الذهبي أن الرشيد بالرغم من معوقات الحكم والتحديات الاقتصادية، كان حريصاً على تعزيز المؤسسات الدينية والاجتماعية، وهو ما ساعد على بناء مجتمع متماسك نسبياً (الذهبي، سير، ص ١٣٧). وباختصار، شكل عهد الرشيد نموذجاً أولياً للتقاء بين النص الشرعي والواقع العملي في مجال العدالة الاجتماعية، حيث اتسم بالتوازن بين الطموح الديني والضرورة السياسية، مع ما تبقى من ثغرات وعيوب تقليدية في تنفيذ هذه الرؤية.

الذاتة :

١. أظهرت التجربة العباسية في عهد هارون الرشيد (١٧٠ هـ / ٧٨٦ مـ) حرصاً ملحوظاً على تطبيق مبادئ العدالة الاجتماعية المستمدة من الشريعة الإسلامية، لا سيما ما يتعلق بحقوق الفقراء والمحاجين.
٢. تبنى الرشيد عدداً من الإجراءات المؤسسية التي دعمت الفقراء، مثل تنظيم موارد بيت المال وتفعيل دور الزكاة والوقف والصدقات كأدوات تمويل شرعية مستدامة.
٣. عكست سياسة الرعاية الاجتماعية آنذاك محاولة عملية لتحقيق التوازن بين النظرية الشرعية والتطبيق الميداني، إذ أنشئت التكايا والبيمارستانات وغيرها من المرافق التي خدمت الطبقات المهمشة.
٤. ارتبطت العدالة الاجتماعية في ذلك العصر بفهم فكري متقدم يرتكز على تكافل الأمة، ويعُد رعاية الفقير مسؤولية شرعية ومجتمعية في آن واحد.
٥. رغم الجوانب الإيجابية، لم تخل التجربة من التحديات؛ فقد ظل التفاوت الطبقي واضحاً، لاسيما بين النخب السياسية والطبقات الدنيا، نتيجة تراكم الثروات لدى بعض فئات الدولة.
٦. واجهت الدولة صعوبات في ضبط الفساد الإداري، ومحدودية أدوات الرقابة، ما فلّ من كفاءة توزيع الموارد المخصصة للفقراء.
٧. ظهرت فجوة بين الخطاب الشرعي الذي يتبنى عدالة شاملة، والتطبيق العملي الذي تأثر بعوامل السياسة والمصالح الطبقة.
٨. أثسم عهد الرشيد بوجود رؤية شمولية للعدالة، إلا أن محدودية التنفيذ في بعض الحالات أثبتت أن البنية المؤسسية كانت بحاجة إلى إصلاحات تنظيمية طويلة الأمد.
٩. يعكس هذا النموذج التاريخي أهمية بناء مؤسسات ذات فعالية رقابية وإدارية لضمان وصول الحقوق إلى مستحقها من غير تمييز أو تحكم طبقي.
١٠. مثل التحدي الأكبر أمام الدولة تحقيق الموازنة بين اردهار اقتصادي ضخم، وشروط العدالة في التوزيع، خصوصاً مع توسيع الطبقة البروقратية.
١١. ساهم الوقف والزكاة في دعم الفقراء، إلا أن ضعف استثمار موارد الأوقاف وتوزيعها أحياناً أدى إلى تفاوت في الخدمات بين مناطق الدولة.
١٢. ارتبطت عدالة الرشيد بمنظومة أخلاقية مستمدة من تعاليم الإسلام، لكن تحقيقها الكامل بقي مرهضاً بالواقع السياسي والاجتماعي المتغير.
١٣. أثبتت الدراسة أن النماذج التاريخية للعدالة لا ينبغي أن تُقرأ بوصفها مثالياً مطلقاً، بل يجب تحليلها في سياقاتها الزمنية والمؤسسية الواقعية.
١٤. تجربة الرشيد تبرز أن العدالة الاجتماعية ليست مجرد تشريعات، بل ممارسة إدارية معقدة تتطلب تفاعلاً بين الحاكم والمؤسسات والشعب.
١٥. يقدم عهد الرشيد مرجعاً قيماً لصياغة رؤى معاصرة للعدالة، تجمع بين نصوص الشريعة وتحديات التطبيق الواقعي في النظم الإسلامية.

**المصادرون والمراجع:
أولاً: المصادر**

١. ابن الأثير، جمال الدين (ت: ١٢٣٠ هـ / ١٢٣٢ مـ) *الكامن في التاريخ*، دار الفكر (بيروت ١٩٨٠)
٢. ابن عبد البر، محمد بن عبد الله (ت: ١٠٧١ هـ / ١٤٦٣ مـ) *الجامع لأحكام القرآن*، دار الكتب العلمية (بيروت ٢٠٠٢)
٣. ابن عبد الحكم، أبو بكر (ت: ١٤٤٥ هـ / ٢٣١ مـ) *المستدرك على الصحيحين*، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٩٥)
٤. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي (ت: ١٢٠١ هـ / ٥٩٧ مـ) *زاد المعاد في هدي خير العباد*، دار الفكر العربي (القاهرة ١٩٩٩)
٥. ابن الجوزي، عبد الرحمن (ت: ١٢٠١ هـ / ٥٩٧ مـ) *معالم السنن*، دار المعرفة (بيروت ١٩٨٨)
٦. ابن خلدون، عبد الرحمن (ت: ١٤٠٦ هـ / ٨٠٨ مـ) *المقدمة*، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٢)
٧. ابن خلدون، عبد الرحمن (ت: ١٤٠٦ هـ / ٨٠٨ مـ) *العبر وديوان المبتدأ والخبر*، دار صادر (بيروت ١٩٩٠)
٨. ابن حزم، علي بن أحمد (ت: ١٤٥٦ هـ / ١٠٦٤ مـ) *المحاسن والظواهر في الفقه الإسلامي*، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٥)
٩. ابن قدامة، أحمد بن عبد الحليم (ت: ١٢٢٣ هـ / ٦٢٠ مـ) *المغني*، دار الفكر (بيروت ١٩٨٨)
١٠. ابن فضل الله العمري، شهاب الدين (ت: ١٣٤٩ هـ / ٧٤٩ مـ) *كشف الظنون*، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٩١)
١١. ابن حوقل، محمد (ت: ٩٧٧ هـ / ٣٦٧ مـ) *المسالك والممالك*، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٣)
١٢. ابن رزين، حسن (ت: ١٣٢٨ هـ / ٧٢٨ مـ) *المواقف الاقتصادية*، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٩٠)

مجلة الجامعة العراقية المجلد (٧٤) العدد (٤) تشرين الثاني (٢٠٢٥)

١٣. ابن رشد، أبو الوليد (ت: ١١٩٨هـ / ١١٩٥م) الآراء الاقتصادية، دار الفكر (بيروت ١٩٩٠)
١٤. ابن كثير، إسماعيل (ت: ١٣٧٣هـ / ٥٧٧٤م) البداية والنهاية، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٤)
١٥. البلاذري، أحمد بن يعقوب (ت: ١٣٩٢هـ / ٥٢٧٩م) أنساب الأشراف، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٩٢)
١٦. الدمشقي، شمس الدين (ت: ١٥٥٠هـ / ٩٥٧م) كتاب الأدب، دار المعرفة (بيروت ١٩٨٨)
١٧. الدميري، شهاب الدين (ت: ١٥٥٧هـ / ٩٥٧م) حياة الخلفاء، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٠)
١٨. السبعي، عبد القادر (ت: ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م) المجتمع العباسي، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٠)
١٩. السكاكى، أبو القاسم (ت: ١٢٢٩هـ / ٦٢٦م) الأمثل في الوقف، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٦)
٢٠. السيوطي، جلال الدين (ت: ١٥٠٥هـ / ٩١١م) الجامع البيان في تفسير القرآن، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٢)
٢١. السمعاني، أحمد بن محمد (ت: ١١٦٦هـ / ٥٦٢م) أخبار الزمان، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٠)
٢٢. الصفدي، شمس الدين (ت: ١٣٦٢هـ / ٥٧٦٤م) اللآلئ الجوهرية، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٥)
٢٣. الصفدي، شمس الدين (ت: ١٣٦٢هـ / ٥٧٦٤م) روضة الناظر، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٧)
٢٤. المقريزى، أحمد (ت: ١٤٤١هـ / ٨٤٥م) السير والأخبار، دار الفكر العربي (القاهرة ١٩٩٠)
٢٥. المقريزى، أحمد (ت: ١٤٤١هـ / ٨٤٥م) المواعظ والاعتبار، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٨)
٢٦. الماوردي، أبو الحسن (ت: ١٤٥٠هـ / ٤٥٠م) أحكام الدولة، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٦)
٢٧. المالكي، سحنون (ت: ١٤٥٤هـ / ٢٤٠م) المدونة الكبرى، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٥)
٢٨. الغزالى، أبو حامد (ت: ١١١١هـ / ٥٥٠م) إحياء علوم الدين، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٢)
٢٩. القرطبي، محمد بن أحمد (ت: ١٢٧٣هـ / ٦٧١م) الجامع لأحكام القرآن، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٧)
٣٠. الزمخشري، الفخر (ت: ١١٤٤هـ / ٥٣٨م) تفسير الكشاف، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٩٠)
٣١. الذهبي، شمس الدين (ت: ١٣٤٧هـ / ٧٤٨م) السير والتراجم، دار الفكر العربي (بيروت ١٩٨٨)
٣٢. الذهبي، شمس الدين (ت: ١٣٤٧هـ / ٧٤٨م) السير والجمل، دار الكتب العلمية (بيروت ١٩٨٧)
٣٣. الطبرى، محمد بن جرير (ت: ٩٢٠هـ / ٣١٠م) تاريخ الرسل والملوك، دار صادر (بيروت ١٩٩٠)
٣٤. الكسائى، علي (ت: ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م) القواعد المالية للدولة، دار الفكر العربي (بيروت ٢٠٠٠)

ثانياً: المراجع

١. الغمارى، محمد، العدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، بيروت ١٩٨٠
٢. الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر العربي، بيروت ٢٠١١
٣. الزاوي، محمد، نظم العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الفكر العربي، بيروت ١٩٨٠
٤. النعيمي، أحمد، العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الفكر العربي، بيروت ٢٠٠٠
٥. الناصري، محمد، نظم العدالة الاجتماعية في الفكر الإسلامي، دار الفكر العربي، بيروت ٢٠٠٠
٦. السبحانى، علي، العدالة الاجتماعية في الفقه الإسلامي، دار الفكر العربي، بيروت ٢٠٠٠
٧. السعدي، عبد الرحمن، التدبر في القرآن، دار الفكر العربي، بيروت ٢٠٠٠

Sources and References

First: Primary Sources

1. Ibn al-Athīr, Jamāl al-Dīn (d. 630 AH / 1232 CE). *Al-Kāmil fī al-Tārīkh*. Dār al-Fikr, Beirut, 1980.
2. Ibn ‘Abd al-Barr, Muḥammad ibn ‘Abd Allāh (d. 463 AH / 1071 CE). *Al-Jāmi‘ li-Aḥkām al-Qur’ān*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 2002.
3. Ibn ‘Abd al-Ḥakam, Abū Bakr (d. 231 AH / 845 CE). *Al-Mustadrak ‘alā al-Ṣahīhayn*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1995.
4. Ibn al-Jawzī, ‘Abd al-Rahmān ibn ‘Alī (d. 597 AH / 1201 CE). *Zād al-Ma‘ād fī Hady Khayr al-‘Ibād*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Cairo, 1999.
5. Ibn al-Jawzī, ‘Abd al-Rahmān (d. 597 AH / 1201 CE). *Ma ‘ālim al-Sunan*. Dār al-Ma‘rifah, Beirut, 1988.

6. Ibn Khaldūn, ‘Abd al-Rahmān (d. 808 AH / 1406 CE). *Al-Muqaddimah*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1992.
7. Ibn Khaldūn, ‘Abd al-Rahmān (d. 808 AH / 1406 CE). *Al-‘Ibar wa-Dīwān al-Mubtada’ wa-l-Khabar*. Dār Ṣādir, Beirut, 1990.
8. Ibn Ḥazm, ‘Alī ibn Aḥmad (d. 456 AH / 1064 CE). *Al-Muḥāsin wa-l-Zawāhir fī al-Fiqh al-Islāmī*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1985.
9. Ibn Qudāmah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm (d. 620 AH / 1223 CE). *Al-Mughnī*. Dār al-Fikr, Beirut, 1988.
10. Ibn Fadl Allāh al-‘Umarī, Shihāb al-Dīn (d. 749 AH / 1349 CE). *Kashf al-Zunūn*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1991.
11. Ibn Ḥawqal, Muḥammad (d. 367 AH / 977 CE). *Al-Masālik wa-l-Mamālik*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1983.
12. Ibn Razīn, Ḥasan (d. 728 AH / 1328 CE). *Al-Mawāqif al-Iqtisādiyyah*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1990.
13. Ibn Rushd, Abū al-Walīd (d. 595 AH / 1198 CE). *Al-Ārā’ al-Iqtisādiyyah*. Dār al-Fikr, Beirut, 1990.
14. Ibn Kathīr, Ismā’īl (d. 774 AH / 1373 CE). *Al-Bidāyah wa-l-Nihāyah*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1984.
15. Al-Balādhurī, Aḥmad ibn Ya‘qūb (d. 279 AH / 892 CE). *Ansāb al-Ashrāf*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1992.
16. Al-Dimashqī, Shams al-Dīn (d. 957 AH / 1550 CE). *Kitāb al-Adab*. Dār al-Ma‘rifah, Beirut, 1988.
17. Al-Damīrī, Shihāb al-Dīn (d. 957 AH / 1550 CE). *Hayāt al-Khulafā’*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1990.
18. Al-Sab‘ī, ‘Abd al-Qādir (d. 1400 AH / 1980 CE). *Al-Mujtama’ al-‘Abbāsī*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1980.
19. Al-Sakkākī, Abū al-Qāsim (d. 626 AH / 1229 CE). *Al-Amtal fī al-Waqf*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1986.
20. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn (d. 911 AH / 1505 CE). *Al-Jāmi‘ al-Bayān fī Tafsīr al-Qur’ān*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1992.
21. Al-Sam‘ānī, Aḥmad ibn Muḥammad (d. 562 AH / 1166 CE). *Akhbār al-Zamān*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1990.
22. Al-Ṣafadī, Shams al-Dīn (d. 764 AH / 1362 CE). *Al-La’ālī al-Jawhariyyah*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1985.
23. Al-Ṣafadī, Shams al-Dīn (d. 764 AH / 1362 CE). *Rawdat al-Nāzir*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1987.
24. Al-Maqrīzī, Aḥmad (d. 845 AH / 1441 CE). *Al-Siyar wa-l-Akhbār*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Cairo, 1990.
25. Al-Maqrīzī, Aḥmad (d. 845 AH / 1441 CE). *Al-Mawā‘iz wa-l-Itibār*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1988.
26. Al-Māwardī, Abū al-Ḥasan (d. 450 AH / 1058 CE). *Aḥkām al-Dawlah*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1986.
27. Al-Mālikī, Saḥnūn (d. 240 AH / 854 CE). *Al-Mudawwanah al-Kubrā*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1985.
28. Al-Ghazālī, Abū Ḥāmid (d. 505 AH / 1111 CE). *Iḥyā’ ‘Ulūm al-Dīn*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1992.
29. Al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad (d. 671 AH / 1273 CE). *Al-Jāmi‘ li-Aḥkām al-Qur’ān*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1987.
30. Al-Zamakhsharī, al-Fakhr (d. 538 AH / 1144 CE). *Tafsīr al-Kashshāf*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1990.
31. Al-Dhahabī, Shams al-Dīn (d. 748 AH / 1347 CE). *Al-Siyar wa-l-Tarājim*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1988.
32. Al-Dhahabī, Shams al-Dīn (d. 748 AH / 1347 CE). *Al-Siyar wa-l-Jumal*. Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, Beirut, 1987.
33. Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr (d. 310 AH / 920 CE). *Tārīkh al-Rusul wa-l-Mulūk*. Dār Ṣādir, Beirut, 1990.
34. Al-Kisā‘ī, ‘Alī (d. 1420 AH / 2000 CE). *Al-Qawā‘id al-Māliyya li-l-Dawlah*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 2000.

Second: Secondary References

1. Al-Ghamārī, Muḥammad. *Social Justice in Islamic Jurisprudence*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1980.
2. Al-Zuhaylī, Wahbah. *Islamic Jurisprudence and Its Evidences*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 2011.
3. Al-Zāwī, Muḥammad. *Systems of Social Justice in Islam*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 1980.
4. Al-Nu‘aymī, Aḥmad. *Social Justice in Islam*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 2000.
5. Al-Nāṣirī, Muḥammad. *Systems of Social Justice in Islamic Thought*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 2000.
6. Al-Subhānī, ‘Alī. *Social Justice in Islamic Jurisprudence*. Dār al-Fikr al-‘Arabī, Beirut, 2000.

- ٤ الوقف: يُعرف الوقف في الفقه الإسلامي بأنه حبس أصل المال أو العقار وتخصيص ريعه لأغراض خيرية أو اجتماعية دائمة، مثل رعاية الفقراء، وبناء المدارس، والمستشفيات، والمساجد، ويُعد أدلة فعالة لتحقيق العدالة الاجتماعية والاستقرار الاقتصادي (ابن عبد البر، الجامع لأحكام القرآن، ج ٦، ص ٤١؛ السكاكى، الأمثل في الوقف، ص ٧٨؛ القاضي، نظام الوقف الإسلامي، ص ٦٥).

٥ بيت المال: هو الخزانة العامة للدولة الإسلامية، التي تجمع فيها موارد الدولة من ضرائب وأموال الزكاة والخارج والعشور، ويصرف منها على الرواتب والمعونات المالية للفقراء والمحتجين، بما يحقق الأمن والاستقرار الاجتماعي (الذهبي، السير والتراجم، ج ٣، ص ٩٧؛ السيوطي، جامع البيان في تفسير القرآن، ج ٢، ص ١٤٤؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٦، ص ٢١١).

٦ الخارج: يُعرف الخارج بأنه ضريبة أرضية تفرض على الأراضي الزراعية التي فتحها المسلمون وظلت بيد أصحابها الأصليين، أو التي اعتبرت ملكاً للدولة، ويُعد من أهم موارد بيت المال (ابن حزم، المحاسن والظواهر في الفقه الإسلامي، ج ٢، ص ١٠٢؛ السعدي، الفقه الإسلامي وأدلته، ص ٢١٥).

٧ العشور: هي رسوم أو ضرائب تؤخذ بنسبة محددة من أموال التجارة والزراعة، خاصة من التجار القادمين من خارج ديار الإسلام، بهدف دعم خزينة الدولة الإسلامية (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٠، ص ٤٢٥؛ الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ج ٣، ص ١٤٢).

٨ الجزية: تفرض الجزية على غير المسلمين (أهل الذمة) المقيمين في الدولة الإسلامية، مقابل حمايتهم وضمان حقوقهم المدنية والدينية، وتُصرف مواردها في صالح الدولة ورعاية الفقراء (ابن كثير، البداية والنهاية، ج ٦، ص ٢١٥؛ الغزالى، إحياء علوم الدين، ج ٢، ص ٣١٠).

٩ المزايل: تُعرف المزايل في المصادر التاريخية على أنها الأحياء الفقيرة والهامشية في بغداد العباسية، التي كان يسكنها الفقراء والعمال والعبيد، وتتميز بالاكتظاظ وسوء الخدمات وافقارها للمرافق الأساسية مثل المياه النظيفة والصرف الصحي والتعليم، مما جعلها بؤراً لنشاش الأمراض والفقر الاجتماعي، وكانت تعكس التفاوت الطبقي والاقتصادي في المدينة (السعانى، أخبار الزمان، ج ٢، ص ٨٨).

١٠ البيمارستانات: مؤسسات صحية إسلامية تأسست في العصور الوسطى لتقديم العلاج المجاني للمرضى، تضم أطباء متخصصين وإداريين، وتتوفر خدمات طبية متكاملة تشمل التشخيص، العلاج، والجراحة أحياناً. كانت بمثابة مستشفيات متقدمة تعكس اهتمام الدولة العباسية بالصحة العامة، وتستمر أحياناً بالتمويل عبر الوقف لضمان استمرارية الخدمة (ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ج ٤، ص ٢١٢؛ الذهبي، السير والجمل، ص ٥٤).